

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧٠٩ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٧٧١ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء نيابة شمال وجنوب سينا الكليتين :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة السويس وجنوب سينا الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٤/٢/١٤ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المساعد المؤرخ ٢٠٠٤/٣/٨ :

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تشأ محكمة جزئية بمدينة نوبيع تتبع محكمة جنوب سينا الابتدائية يكون مقرها مجمع المحاكم الكائن بشارع العبور بمدينة نوبيع تختص بنظر الدعاوى المدنية الجزئية وقضايا الجناح والمخالفات الخاصة بمدن نوبيع - طابا - دهب - وسانت كاترين .

(المادة الثانية)

تشأ نيابة جزئية بمدينة نوبيع تسمى نيابة نوبيع الجزئية تتبع نيابة جنوب سينا الكلية (محافظة جنوب سينا) يكون مقرها مجمع المحاكم الجديد الكائن بشارع العبور بمدينة نوبيع تختص بالقضايا التي ترد من دوائر أقسام شرطة نوبيع وسانت كاترين وذهب.

(المادة الثالثة)

تحال إلى المحكمة والنيابة الجزئيتين المنشأتين بهذا القرارقضائياً والتحقيقات التي أصبحت من اختصاصهما بالحالة التي هي عليها وتكون إحالة هذه القضايا إلى المحكمة المذكورة بجلسات محددة وبدون مصاريف ما لم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .

(المادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٤/١١/١٣

صدر في ٢٠٠٤/١٠/١٠

وزير العدل

المستشار / محمود أبواللليل راشد